



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة:	اسم السياسة: الرقابة على تداول المواد الكيميائية المشروطة المسورة في المنشآت الصناعية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات : ٥
MOH POL D EH 01	

الوحدة التنظيمية: مديرية صحة البيئة	الجهة المعنية بتنفيذ السياسة : قسم السلامة الكيميائية	الإعداد: مديرية صحة البيئة القسم / اللجنة: السلامة الكيميائية
التاريخ الإعداد: ٢٠٢٤/١٢/٢٣	التوقيع: اس	التاريخ التدقيق من قبل مدير الجهة المعدة: مدير مديرية صحة البيئة
التاريخ التدقيق: ٢٠٢٥/٥/٢٧	التوقيع: ج	التدقيق من ناحية ضبط الجودة: مدير التطوير المؤسسي وضبط الجودة
التاريخ تدقيق ضبط الجودة: ٢٠٢٥/٥/٥	التوقيع: حسنه	الاعتماد : الأمين العام للشؤون الإدارية والفنية
التاريخ الاعتماد: ٢٠٢٥/٦/٤	التوقيع: ع	



تم مراجعة السياسة كل سنتين على الأقل من تاريخ اعتماد آخر طبعة :		
مبررات مراجعة السياسة	تاريخ الاعتماد	رقم الطبعة
		الثانية

ختم النسخة الأصلية

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة:	اسم السياسة: الرقابة على تداول المواد الكيميائية المشروطة المستوردة في المنشآت الصناعية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات : ٥
MOH POL D EH 01	

موضوع السياسة:

تحديد آلية الرقابة على تداول المواد الكيميائية في المنشآت الكيميائية.

الفئات المستهدفة:

- مستودعات المصانع المستوردة للبضائع الخطرة.
- الشركات والمصانع المحلية المتداولة للمواد الكيميائية الخطرة المستوردة.

الهدف من السياسة / المنهجية:

- التأكد من أن تداول المواد الكيميائية في المنشآت الكيميائية يتم بشكل لا يؤثر على الصحة العامة.
- الوقوف على الإجراءات السليمة لتداول المواد الكيميائية في هذه المنشآت بما يتفق مع الشروط المقررة من قبل وزارة الصحة وتقديم التوصيات الازمة لطرق التعامل معها.
- متابعة التعهادات الخاصة بالمواد الكيميائية المشروطة.

التعريفات:

- المادة الكيميائية: أي مادة لا تحتوي على كائنات حية سواء كانت عنصراً أو خليطاً أو مركباً مصنعاً أو طبيعياً.
- المادة الكيميائية المشروطة: أي مادة كيميائية تم تقييد استيرادها وتداولها بموجب تعليمات وإجراءات الوزارة.
- تداول المواد الكيميائية: إنتاج المواد الكيميائية أو تصنيعها أو تحضيرها أو معالجتها أو تعبئتها أو تغليفها أو تجهيزها أو تخزينها أو نقلها أو حيازتها أو توزيعها أو عرضها للبيع أو بيعها أو هبتها أو التبرع بها.
- المنشأة: أي مصنع أو معمل أو شركة أو مؤسسة تقوم باستيراد أو تداول المواد الكيميائية.
- نشرة بيانات سلامة المادة الكيميائية (MSDS): وهي عبارة عن نشرة تحتوي على معلومات عن المادة ويوضح فيها الخصائص الفيزيائية الكيميائية للمادة، والمركبات الكيميائية للمادة المنتجة، والمخاطر الصحية، والإسعافات الأولية، ومعدات الوقاية الشخصية، وطرق التخزين السليمة للمادة، وطرق معالجة الانسكاب والتسلر.
- رقم تسجيل المادة الكيميائية حسب نظام عالمي لترقيم المواد الكيميائية.
- قوائم المواد الكيميائية الممنوعة والمشروطة: هي مواد كيميائية تم تصنيفها عالمياً ضمن المواد التي تؤثر على الصحة وتسبب مخاطر سمية أو جينية أو عصبية وغيرها أو التي يوجد اشتراطات لاستيرادها وتداولها، وتصدر بقرار معمالي وزير الصحة ويعمل بها بعد نشرها في الجريدة الرسمية.



وزارة الصحة
سياسات واجراءات

رمز السياسة:	السياسة: الرقابة على تداول المواد الكيميائية
الطبعه: الثانية	المشروطة المستوردة في المنشآت الصناعية
	عدد الصفحات : ٥

المسؤوليات:

1. موظفو قسم السلامة الكيميائية:
1.1 عمل الزيارات الميدانية لمستودعات تخزين المواد الكيميائية.
1.2 مشاركة الجهات الرسمية الأخرى بالرقابة على تداول ونقل واستخدام وإتلاف المواد والبصائر الكيميائية.
2. مدير مديرية صحة البيئة: مخاطبة مدير مديرية الصحة المعنية بخصوص متابعة منشأة معينة لتصويب السلبيات التي تمت ملاحظتها أو تحويل المنشأة إلى المحكمة المختصة.

الأدوات:

1. نموذج الكشف على المنشآت الكيميائية.
2. نموذج أخذ العينات.
3. نشرة السلامة العامة (MSDS).
4. قوائم المواد الكيميائية الممنوعة والمشروطة من قبل وزارة الصحة.

الإجراءات:

1. طلب أمر حركة حسب الأصول موضح فيه موقع المنشأة.
2. التنسيق مع مديرية الصحة التابعة لها المنشأة.
3. التوجّه للمنشأة بمشاركة مندوب من مديرية الصحة التابعة لها المنشأة.
4. عند الوصول للمنشأة، يتوجه لإدارة المنشأة لتعريفهم بأسباب وأهداف الكشف وتبليغ المعلومات الخاصة بالمنشأة حسب نموذج الكشف على المنشآت الكيميائية، والإجابة عن أي طلبات (مثل تراخيص المنشأة، وقوائم وسجلات المواد الكيميائية، MSDS، متابعة المواد الكيميائية المشروطة) أو أي استفسارات أخرى تخص موضوع الكشف الخاص بالمنشأة.
5. الإطلاع على مرافق المنشأة التي يتم فيها تداول المواد الكيميائية (مثلاً المستودعات وصالات الإنتاج وغيرها).
6. في حال وجود سلبيات يتم إجراء ما يلي:
 - 6.1 في حال وجود سلبيات لا توجب المخالفة:
 - 6.1.1 تبليغ المنشأة بإشعار بالنواقص التي تمت ملاحظتها.
 - 6.1.2 إعطاء مهلة زمنية لتصويب النواقص.

MASTER COPY



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة:	اسم السياسة: الرقابة على تداول المواد الكيميائية المشروطة المستوردة في المنشآت الصناعية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات : ٥
MOH POL D EH 01	

6.1.3 يقوم مدير صحة البيئة بمخاطبة مديرية الصحة المعنية حول متابعة تصويب السلبيات التي تمت ملاحظتها.

6.1.4 يقوم مدير مديرية الصحة المعنية بمخاطبة مديرية صحة البيئة حول الإجراء المتبوع في حق المنشأة من قبل المديرية المعنية.

6.2 في حال وجود سلبيات توجب المخالفة:

6.2.1 يوجه للمنشأة إشعار بالنواقص التي تمت ملاحظتها.

6.2.2 إعطاء مهلة زمنية لتصويب النواقص.

6.2.3 يقوم مدير صحة البيئة بمخاطبة مديرية الصحة المعنية حول تحويل المنشأة إلى المحكمة المختصة ومتابعة تصويب السلبيات التي تمت ملاحظتها.

6.2.4 يقوم مدير مديرية الصحة المعنية بمخاطبة مديرية صحة البيئة حول الإجراء المتبوع في حق المنشأة من قبل المديرية المعنية.

6.3 في حال تم ضبط أية مواد كيميائية ممنوعة (حسب قوائم المواد الكيميائية الممنوعة والمشروطة وتحدياتها) في مستودعات المنشأة، يتم التحفظ على تلك المواد ومن ثم يتم اتخاذ الإجراءات القانونية التي تحكم التصرف معها.

6.4 في حال احتمالية وجود مواد كيميائية أولية أو منتجات كيميائية يمكن أن تكون ممنوعة يتمأخذ عينات منها وإرسالها لمختبرات الجمعية العلمية الملكية (أو أي مختبر معتمد) بنموذج خاص يحدد مواد الفحص (وذلك على نفقة المنشأة) ، وبناء على نتيجة الفحص يتم اتخاذ الاجراءات القانونية الازمة.

***** لغایات فهم وتطبيق هذه السياسة فإن جميع المصطلحات والألفاظ الواردة بصيغة الجمع تحمل نفس المعنى لصيغة الفرد وجميع الألفاظ الواردة بصيغة المذكر تحمل نفس المعنى لصيغة المؤنث *



وزارة الصحة
سياسات وإجراءات

رمز السياسة:	اسم السياسة: الرقابة على تداول المواد الكيميائية المشروطة المستوردة في المنشآت الصناعية
الطبعة: الثانية	عدد الصفحات : ٥
MOH POL D EH 01	

النماذج / المرفقات:

- 1- نموذج الكشف على المنشآت الكيميائية
- 2- نموذج أخذ عينات

مؤشرات الأداء:

- 1- عدد الزيارات الميدانية على المنشآت المتداولة للمواد والبضائع الخطرة.
- 2- عدد التقارير الصادرة بحق الشركات المخالفة لشروط السلامة الكيميائية في المنشآت الصناعية.
- 3- عدد الشركات الملزمة بسلامة تداول المواد الخطرة.

المراجع:

- 1- قانون الصحة العامة رقم (٤٧) لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته.
- 2- قوائم المواد كيميائية الممنوعة والمشروطة (قرار معالي وزير الصحة الصادر في الجريدة الرسمية عدد رقم ٥٩٨٠ تاريخ ٢٠٢٥/٣/٢).

MASTER COPY

قسم السلامة الكيماوية

السجل الوطني للمواد الكيماوية

تاريخ الزيارة :

وزارة الصحة / مديرية صحة البيئة

اسم المصنوع	العنوان	المحافظة	المدينة	اسم الشارع/الحي	رقم الهاتف	رقم الفاكس	صندوق البريد	رمز البريد	البريد الإلكتروني
قطاع الصناعة:-	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
طريقة التعامل مع المواد الكيماوية									
الدول المستوردة منها	الدول التي يصدر لها	مصدر	الدول المستوردة منها	مصدر	الدول المستوردة منها	مصدر	الدول المستوردة منها	مصدر	الدول المستوردة منها
()	()	()	()	()	()	()	()	()	()
ضابط الارتباط									
اسم ضابط الارتباط	وظيفته	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____
اسم المدير	التوقيع	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____	_____

MASTER COPY

سجل المواد الأولية المخزنة في مستودعات المصنوع

ملاحظات	كمية الاستهلاك (سنوياً، شهرياً، غيرها)	الوحدة	CAS NO***	يحتوي على مواد خطرة : نعم () ، لا ()	اسم العطري للمادة الكيميائية **	مستودع رقم *)
					١-	
					٢-	
					٣-	
					٤-	
					٥-	
					٦-	
					٧-	
					٨-	
					٩-	
					١٠-	
					١١-	
					١٢-	

* يسجل المواد الموجودة في مستودعات المواد الأولية والمواد الأولية فقط في مستودعات المشتركة حسب قائمة المستودعات.

** الأسم العلمي المعتمد عالمياً للمادة الأولية ويفضل كتابة UN بين قوسين.

*** (اسم العطري) رقم خاص لكل مادة كيميائية يعطيه حسب الامكانية أو يترك لقسم السلامة الكيميائية / مديرية صحة البيئة لتعيينه.

MASTER COPY

مستودعات المصنع والتي تخزن فيها المواد الكيميائية الأولية والمنتجة والخطرة

ملاحظات	المساحة / الحجم	نوع المستودع		رقم المستودع
		مواد منتجة	مواد مشتركة	
المساحة قصع *	ضمن المبني	ساحات المصنع	خارج المصنع	المساحة / الحجم
				١
				٢
				٣
				٤
				٥
				٦
				٧
				٨
				٩
				١٠
				١١
				١٢
				١٣
				١٤
				١٥
				١٦
				١٧
				١٨
				١٩
				٢٠

* إذا كانت تحفظ المواد الكيميائية التابعة للمصنع (خارج المصنع) الرجاء ذكر هذه المواقع مع الغوان

MASTER COPY

سجل المواد المنتجة المخزنة في مستودعات المصنع

مستودع رقم) ** (

مستودع رقم * (.....)	اسم المنتج التجاري	التركيب الكيماوي (المادة التصنيعية)	كمية الإنتاج السنوي	ملاحظات

MASTER COPY

الفضلات الكيماوية الناتجة عن الصناعة

* يتم حصر كمية الفضلات حسب كمية الإنتاج

MASTER COPY

اللهم حفظات

السلسلات

التحصیلات

اسم القائم بالزيارة :

التاريخ /

التوقيع

MASTER COPY

نحوذج أخذ عينات

اسم المنشأة :
اسم المسئول :
عنوان المنشأة :
رقم الهاتف :

تم اخذ العينات التالية للفحص المخبرى :

التوقيع	قام بالكشف
..... ١
..... ٢
..... ٣

* نتعهد نحن أصحاب العلاقة بان نقوم بتسديد كافة التكاليف المترتبة على فحص العينات المأخوذة
..... التوقيع :
..... اسم صاحب العلاقة / المندوب :

١٥٢ فرعى ٦٥٦٦٢٠٨٠ هاتف مديرية صحة البيئة:

البريد الإلكتروني : envmoh@gmail.com

نسخة / صاحب العلاقة

نسخة / رئيس قسم السلامة الكيماوية – مديرية صحة البنية

MASTER COPY